الاستلزام كما في المساواة والظرفية وحيث لا تصدق فلا يتحقق الاستلزام
كما في النصفية والربعية وغيرهما وايضا احترز عن مثل جزء الجوهر يوجب
ارتفاعه ارتفاع الجوهر وكل ما ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع
الجوهر المنتج لقولنا جزء الجوهر جوهر فانه بواسطة عكس نقيض الكبرى
اعني قولنا وكل ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر قول اخر
وهو النتيجة ومعنى اخريتها ان لا يكون احدى مقدمتي القياس الا
قتراني من الصغرى والكبرى والاستثنائي من الشرطية والرافعة
والواقعة او الواضعة واما ان لا يكون جزءا من احدى المقدمتين
فغير مستلزم وانما اشترط الاخرية اذ لولاها الكان اما هذيانا
او مصادرة على المطلوب مشتملة على الدور والمهمل وبعينه فان قلت
القضية المركبة المستلزمة لعكسها وعكس نقيضها يصدق
عليها التعريف ولا تسمى قياسا قلت لا نم فانها لا تسمى اقوالا بل
قولا واحدا مركبا من اقوال كذا اجابوا وهو اي القياس قسمان

لانه

لانه اما اقتراني ان لم يكن النتيجة او نقيضها مذكورة بالفعل فيه صورة
لا مادة كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث صورة
واما استثنائي ان كانت النتيجة او نقيضها مذكورة فيه بالفعل صورة
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة
فالنهار موجود فالنتيجة وهو النهار موجود مذكورة فيه بالفعل
اي بصورتها او نقول لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست
بطالعة فنقيض النتيجة اي الشمس طالعة مذكورة فيه بالفعل ولما
فرغ عن تعريف القياس وتقسيمه الى قسمين شرع في تقسيم كل من القسمين
واحكامه فالقياس الاقتراني يشتمل على حدود ثلثة موضوع المطلوب ومحموله
والمكرر بينهما في المقدمتين فنقول المكرر بين مقدمتي القياس فصاعدا
يسمى حدا اوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب كالمؤلف في المثال المذكور
وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر لانه في الغالب اقل افرادا من المحمول
فيكون اصغر ومحموله يسمى حدا اكبر لانه في الغالب اكثر افرادا والمقدمة

وهو ليس بمذكور في القياس بالفعل
لا بنفسه ولا بنقيضه بل بالقوة لذكر
مادته دون صورته صح

Copyright © King Saud University